

Distr.: Limited  
15 August 2017  
Arabic  
Original: English

الجمعية



## الدورة الثالثة والعشرون

كينغستون، ٧-١٨ آب/أغسطس ٢٠١٧  
البند ١٠ من جدول الأعمال  
تقرير لجنة المالية وتوصياتها

## مشروع مقرر لجمعية السلطة الدولية لقاع البحار بشأن المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية

إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار،

إذ تتصرف بناء على توصيات المجلس<sup>(١)</sup>،

- ١ - تعين شركة Ernst & Young هيئةً مستقلة لمراجعة الحسابات لفترة الأربع سنوات ٢٠١٧-٢٠٢٠؛
- ٢ - تحث أعضاء السلطة الدولية لقاع البحار على سداد أنصبتها المقررة للميزانية في الموعد المحدد وبالكامل؛
- ٣ - تقرّر أن تكون المساهمة المقررة على أذربيجان على النحو المحدد في الفقرة ٢٨ من تقرير لجنة المالية<sup>(٢)</sup>؛
- ٤ - تلاحظ مع القلق تزايد مبالغ الاشتراكات غير المسددة، وتناشد أعضاء السلطة مرة أخرى دفع اشتراكاتها المتأخرة من السنوات السابقة لميزانية السلطة في أقرب وقت ممكن، وتطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في إطار سلطته التقديرية، بذل جهوده لتحصيل تلك المبالغ بسبل منها تنفيذ التوصيات الواردة في الفقرة ٣٤ من تقرير لجنة المالية<sup>(٢)</sup>؛
- ٥ - تلاحظ أيضاً مع القلق أن الحالة الراهنة للصندوق الاستئماني للتبرعات تُعرّض للخطر اشتغاله فيما بعد عام ٢٠١٨؛

(١) ISBA/23/C/17.

(٢) ISBA/23/A/8-ISBA/23/C/10.



- ٦ - **تحث** الأعضاء والمراقبين وغيرهم من المانحين المحتملين على تقديم تبرعات إلى صندوق الهبات والصندوق الاستئماني للتبرعات التابعين للسلطة؛
- ٧ - **تعتمد** المعايير المنقحة لإدارة واستخدام الصندوق الاستئماني للتبرعات على النحو المبين في مرفق هذا المقرر؛
- ٨ - **تشير** إلى أن على الأمانة، وفقا للبند ٩-١ من النظام المالي للسلطة، أن تعيد استثمار الرصيد الحالي للصندوق الاستئماني للتبرعات البالغ ٢٤٠ ١٨٤ دولارا في مؤسسة Jamaica Money Market Brokers Ltd بغية الحصول على معدل فائدة أعلى؛
- ٩ - **تحيط علما** بالتقدم الذي أحرزته السلطة في تنفيذ المعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛
- ١٠ - **تحيط علما** أيضا بتنفيذ السلطة للتنقيحات التي أُدخلت على مجموعة عناصر الأجر لموظفي الفئة الفنية والفئات العليا بما يتماشى مع توصيات لجنة الخدمة المدنية الدولية التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة<sup>(٣)</sup>؛
- ١١ - **تحيط علما** كذلك بالتنفيذ الجاري حاليا لميزانية فترة السنتين ٢٠١٧-٢٠١٨ بشكلها وهيكلها الجديدين؛
- ١٢ - **تطلب** إلى الأمين العام تنفيذ نظام الترجمة الفورية عن بعد لاجتماعات اللجنة القانونية والتقنية واجتماعات لجنة المالية في عام ٢٠١٨، رهنا بمعالجة الأمور التي أثيرت في الفقرة ١٢ من تقرير لجنة المالية<sup>(٢)</sup>.

(٣) انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٣٠ (A/70/30) وقرار الجمعية العامة ٢٤٤/٧٠.

## الأحكام والشروط المتعلقة بإدارة واستخدام صندوق التبرعات الاستثماري للسلطة

إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار،

إذ تضع في اعتبارها أن اللجنة القانونية والتقنية ولجنة المالية تؤديان مهام أساسية تمثل متطلبات مسبقة لازمة لاتخاذ القرارات في السلطة الدولية لقاع البحار، اعتماداً على المؤهلات والخبرات الشخصية لأعضائها،

وإذ تدرك الحاجة إلى تعزيز مشاركة جميع أعضاء اللجنة القانونية والتقنية ولجنة المالية، التي سيتعذر بدونها على السلطة الاستفادة من الخبرة اللازمة بطريقة متوازنة،

تقرر ما يلي:

(أ) ينبغي أن يستمر صندوق التبرعات الاستثماري. فالغرض من هذا الصندوق هو تغطية تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة القانونية والتقنية ولجنة المالية من البلدان النامية.

(ب) يمول الصندوق من التبرعات الواردة من الأعضاء والبلدان ذات مركز المراقب في السلطة. ويمكن للصندوق تلقي مساهمات أيضاً من جهات أخرى، منها الدول الأخرى والمتعاقدون مع السلطة والمنظمات الدولية ذات الصلة والأوساط الأكاديمية والمؤسسات العلمية والتقنية والمنظمات الخيرية والشركات والأفراد.

(ج) وفيما يلي الأحكام والشروط المتعلقة باستخدام الصندوق:

١' يجب على الحكومة التي ترشح العضو أن تقدم طلباً إلى الأمين العام للسلطة في موعد لا يتجاوز ثلاثة أشهر قبل افتتاح الاجتماع؛

٢' ينبغي إعطاء الأولوية إلى الأعضاء من أقل البلدان نمواً؛

٣' ينبغي، حسب اللزوم، إيلاء الاعتبار لاستمرارية حضور الأعضاء الذين حضروا اجتماعات سابقة؛

٤' تكون تكاليف رحلات الطيران للسفر بالدرجة الاقتصادية. وإذا ما وجدت احتياجات خاصة تبرر تطبيق استثناء، فيجري إبلاغ لجنة المالية بذلك؛

٥' عند النظر في جميع الطلبات الواردة، وإذا كان رصيد صندوق التبرعات الاستثماري لا يكفي لتمويل جميع الطلبات، يجوز للأمين العام أن يتخذ أي تدابير ملائمة أخرى لتحديد أولويات صرف الأموال المتاحة؛

٦' ينبغي للأمين العام أن يبلغ الحكومة المعنية بنتيجة الطلب قبل افتتاح الاجتماع بشهرين على أقل تقدير؛

(د) ويقدم الأمين العام إلى لجنة المالية تقريراً سنوياً عن استخدام الصندوق وحالته. وتعتزم

لجنة المالية أن تواصل استعراض استخدام الصندوق وحالته في ضوء تقرير الأمين العام.